

بخلاف جمل الامام الشافعي في البسمة فلا تأمره بالاسرار وشتا
 بين المسئلين فاذا قوي الدليل ارشدناهم للضر وان خالف
 المذهب وذلك انما يكون نادرا ولا مانع من اجتهاد في
 بعض المسائل ون بعض فلانما قضية لعدم دعوى الاجتهاد
 المطبق وقد سبق جمع من ائمة المذاهب الاربعة الى اختيارنا
 لهم في بعض المسائل مخالفين للمذهب الملتزمين تقليد
 صاحبه ثم اننا نستعين على فهم كتاب الله تعالى بالتفاسير
 المتداولة المعتمدة ومن اجملها لدينا تفسير ابن جرير و
 مختصر لابن كثير وكن البغوي والبيضاوي والحازن و
 الحدادي والجلالين وغيرهم وعلى فهم الحديث بشروح
 الائمة البربرين كالعسقلاني والقسطلافي على البخاري
 والنووي على مسلم والمناوي على جامع الصغير ونحصر
 على كتب الحديث خصوصا الامهات الست وشروحها
 ونستعين بسائر كتب المذاهب في سائر الفنون اصولا و
 فروعها وقواعدها وسيرها ونحوها وصرنا جميع علوم الاله و
 لا نتلف شيئا من المؤلفات اصلا الا ما اشتمل على ما يوقع
 الناس في شرك كروض الرياحين ويجعل بسببه خلل في

التقاييد

التقاييد كعلم المنطق على ان لا يفحص عن مثل ذلك الا ان
 تظاهرها صاحبه معاندا وما اتفق عليه بعض البد و
 في اتلاف بعض كتب اهل الطائيف انما صدر منه بحمله
 وقد زجره وغيره عن مثل ذلك ولا نرى سبي العرب
 ولم نفعله ولا نقاتل غيرهم ولا نرى قتل النساء والاطفال
 واما ما يكذب علينا ستر الحق وتليبنا على الخاق باننا نفسر
 القرآن برأينا وناخذ من الحديث ما وافق فهمنا من دون
 مراجعة شرح ولا معول على شيخ وانا نضع من رتبة نبينا
 صلى الله عليه وسلم كقولنا النبي رمة في قبره وعصى
 احدا الفع له منه وليس له شفاعاة وان زيادته غير مندقة
 وانه كان لا يعرف معنى لاله الا الله حتى نزل عليه وانا لا
 نعتد ما قول العلماء وتلف مؤلفات اهل المذاهب لكون
 الحق والباطل فيها وانا نجسمه وانا تكفر الناس على الاطلاق
 اهل زماننا ومن بعد ستمائة الامن هو ما نحن عليه ومن
 فروع ذلك اننا لا نقبل بيعة احد الا اذا قرع عليه بانه كان
 مشركا وان ابويه ما نال على الشرك بالله وانا نتهى عن الصلاة
 على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونحرم زيارة القبور

لعله وان
 زيارته غير
 مندوقه
 وجاء الى القبور
 فمسجد